

الدرس 31 / شرح سنن ابن ماجه / أبواب الطهارة وسننها / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء سيد المرسلين. نبينا محمد عليه وعلى اله افضل الصلاة واتم التسليم.

اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين. قال ابن ماجه رحمه الله - [00:00:00](#)

الله باب ما جاء في الوضوء مرة مرة. حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة حدثنا شريك عن ثابت صفية الثماني. قال سألت ابا جعفر ان قلت له حدثت عن جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة قال نعم قلت ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا؟ قال نعم.

حدثنا - [00:00:10](#)

ابو بكر ابن خلاد الباهلية حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن زيد ابن اسلم عطاء ابن اثار عن ابن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضأ غرفة الغرفة - [00:00:30](#)

حدثنا ابو كريب حدثنا لشدير بن سعد اخبرنا الضحاك بن شريحين عن زيد ابن اسلم عن ابيه عن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة توطأ واحدة - [00:00:40](#)

واحدة باب الوضوء ثلاثا ثلاثا. حدثنا محمود بن خالد الدمشقي حدثنا الوليد المسلم عن ابن ثوبان عن عبدة ابن ابي لبابة عن شقيق ابن سلمة قال رأيت عثمان وعن رأيت عثمان وعلي يتوضآن ثلاثا ثلاثا ويقولان هكذا - [00:00:50](#)

كان وضوءه وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابو الحسن بن سلمة حدثناه ابو حاتم حدثنا ابو نعيم حدثنا ثابت ابن ثوبان فذكر نحور حدثنا عبد الرحمن إبراهيم الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن المطلب بن عبدالله بن حنطة بن عن ابن

عمر انه توضأ ثلاثا ثلاثا ورفع ذلك الى النبي صلى الله عليه - [00:01:04](#)

وسلم. حدثنا ابو كريب حدثنا خالد بن حيان عن عن سالم ابي المهاجر عن ميمون ابن مهران عن عائشة وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ ثلاثا ثلاثا حدثنا سفيان ابن الوكيل حدثنا عيسى ابن يونس عن - [00:01:24](#)

ابن عبد الرحمن عن عبد الله ابن ابي اوفى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ ثلاثا ثلاثا ومسح رأسه مرة حدثنا محمد ابن يحيى حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ليث عن شهر ابن حوشب عن ابي مالك الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يتوضأ ثلاثا ثلاثا. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة - [00:01:40](#)

له علي بن ابي محمد قال قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ - [00:01:57](#)

ثلاثا ثلاثا باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا حدثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي حدثنا المرحوم بن عبد العزيز العطار حدثني حدثني عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه عن معاوية بن قره عن ابن عمر قال توضأ رسول الله صلى الله عليه - [00:02:07](#)

سلم واحدة واحدة فقال هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة الا به. ثم توضأ اثنتين اثنتين فقال هذا وضوء القدر من الوضوء. وتوضأ ثلاثا ثلاثا وقال هذا اسبغ الوضوء وهو وضوئي ووضوء خليلي خليل الله ابراهيم. ومن توطأ هكذا ثم قال عند فراغه اشهد ان لا اله الا

الله واشهد ان - [00:02:23](#)

محمدا عبده ورسوله فتح له ثمانية ابواب. ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء حدثنا جعفر ابن مسافر حدثنا اسماعيل ابن قعدة

وابو بشر حدثنا عبد الله بن عرادة الشيباني عن زيد ابن الحواري عن معاوية ابن قرّة عن عبيد عن عمير عن عبيد ابن عمير -

[00:02:43](#)

عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضاً مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء او قال وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له - [00:03:00](#)

الصلاة ثم توضاً مرتين مرتين ثم قال هذا وضوء من توضأه واعطاه الله الكفلين من الاجر. ثم توضاً ثلاثاً ثلاثاً فقال هذا وضوئي ووضوء المرسلين قبلي او ما جاء في القصد بالوضوء وكراهية التعدي فيه. حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو داود حدثنا خالدة بن مصعب. عن يونس بن عبيد عن الحسن عن الحسن عن عتي - [00:03:10](#)

ابن ضمرة السعدي عن اه عن ابي ابن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للوضوء شيطاناً يقال له والهان فاتقوا وسواس وسواس الماء حدثنا علي ابن محمد حدثنا خالي يعلى عن سفيان عن موسى ابن ابي عائشة عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الوضوء - [00:03:32](#)
فأراه ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء او تعدى او ظلم. حدثنا ابو اسحاق الشافعي ابراهيم محمد ابن عباس حدثنا سفيان عن عمرو سمع قريباً يقول سمعت ابن عباس يقول بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضاً من شنة - [00:03:52](#)

من شنة وضوء يقلله فقمت فصنعت كما صنعت حدثنا محمد بن مصفى الحمصي حدثنا بقية عن محمد بن الفضل عن ابيه عن سالم عن عن سالم عن ابن عمر قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً - [00:04:10](#)
يتوضاً فقال لا تسرف لا تسرف. حدثنا محمد ابن يحيى حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن يحيى عن حيي بن عبد الله المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسعد وهو يتوضاً فقال ما هذا السرف؟ فقال افي الوضوء - [00:04:25](#)

اسراف؟ قال نعم وان كنت على نهر جاف. وان كنت على نهر جاف نهر نهر جاري يجري نعم نعم احسنت باب ما جاء في اسباب والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام ابن ماجه - [00:04:43](#)
الله تعالى باب ما جاء في الوضوء مرة مرة اي ما جاء في ذاك من الاحاديث والوضوء مرة مرة واقل الواجب. ولا يجوز ولا يجزئ ما هو اقل من مرة مرة - [00:05:10](#)

واما ما زاد على مرة فهو الافضل والكمال في السنة. ان يتوضاً ثلاثاً ثلاثاً. فابن ماجه رحمة الله اراد بهذا الحديث ان يبين ان النبي صلى الله عليه وسلم توضاً مرة مرة - [00:05:31](#)
وتوضاً مرتين مرتين وتوضاً ثلاثاً ثلاثاً ولم يزد على الثلاث صلى الله عليه وسلم ذكر هنا حديث عبدالله بن قال حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارَة حدثنا شريك وهو ابن عبد الله النخعي - [00:05:47](#)

عن ثابت ابن ابي صفية الثماري قال سألت ابا جعفر قلت له حدثت قلت له حدثت عن جابر عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي توضاً مرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضاً مرة مرة قال نعم. قلت ومرتين مرة قال والثالثة؟ قال نعم - [00:06:04](#)
هذا الحي اسناده ضعيف لديه شريك ابن عبد الله النخعي وفي ثابت بن ابي بن ابي صفية الثماني. ومع ذلك نقول ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم توضاً مرة مرة - [00:06:30](#)

وثبت عنه توضاً مرتين مرتين وثبت انه توضاً ثلاثاً ثلاثاً. فهذا اسناده ضعيف ومعناه صحيح. فوضوء النبي صلى الله عليه وسلم مر جاء في البخاري ووضوء مرتين جاء في الصحيحين ووضوءه ثلاثاً جائزاً في الصحيحين. فالواجب الواجب - [00:06:43](#)
الذي تبرأ به الذمة ان يتوضاً مرة مرة. والافضل ان يتوضاً مرتين مرتين. والكمال والسنة ان يتوضاً ثلاثاً ثلاثاً. وان توضاً مرة مرة لقلة الماء وتطبيقاً لسنة النبي صلى الله عليه وسلم اجر من تلك الجهة - [00:07:03](#)
يفعل ذاك من باب التبيين وانها سنة نقول يؤجر عليها واما السنة والكمال في ذاك يتوضاً ثلاثاً ثلاثاً قال حدثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي

حدث يحيى بن سعيد القطان. حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن سعد ابن عباس. قال رأيت اتوضأ غرفة - 00:07:24
هذا اللفظ في البخاري هو ليس بهذا اللفظ حديث سفيان عن زيد عن عطاء وعن مالك عن زيد عن عطاء عن ابن عباس ولفظ هو
توضأ مرة مرة لفظ في الصحيحين توضأ مرة سواء في البخاري توضأ مرة مرة هو في البخاري دون مسلم انه توضأ مرة مرة هنا -

00:07:44

قال توضأ غرفة الغرفة وهو بمعنى والذي في البخاري اصح وفيه انه توضأ مرة مرة. ثم ساقه من طريق الضحاك بن شراحيل عن زيد
بنسب عن ابيه عن ابن عمر. قال رأيت - 00:08:07

في غزوة توضأ واحدة واحدة وهذا الاسناد ضعيف فيه رشيد بن سعد وهو متروك الحديث وهو ضعيف الحديث. فهذا الحديث عن
عمر لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:20

ومعنى هو متن صحيح. فالنبي ثبت انه توضأ مرة مرة. قال باب الوضوء ثلاثا ثلاثا. هذا الوضوء ثلاثة ثلاثة وفيما يغسل اما الممسوح
فلا يمسح الا مرة قاعدة نقول التثليث في اعضاء الوضوء فيما يغسل. واما ما يمسح فلا يتجاوز به المرأة. سواء كان - 00:08:36
رأسا او خفا فاذا لبس خفين مسح مرة واحدة. واذا مسح على رأسه مسح مرة واحدة. اذا الوضوء ثلاثا ثلاثا متعلق متعلق بالمسح.
حتى لو لبس حتى لو كان عليه جبيرة فانه لا يمسحها ثلاثا. لان الدليل جاء في الغسل - 00:09:02

ولم يأتي بالمسح انما جاء المسح فيه انه مسح مرة واحدة. وقياس الجبير على الخف اولى من قياس الجبير على المغسول قال ذكر
قال حدثنا محمود بن خالد الدمشقي حدث الوليد بن مسلم عن ابن ثوبان عن - 00:09:32

ذات ابن ابي دبابة عن شقيق ابن سلمة ان قال رأيت عثمان بن عفان وعليه يتوضآن ثلاثا ثلاثة ويقولان هكذا كان وضوء رسول الله
صلى الله عليه وسلم. هذا العموم يخص منه الرأس - 00:09:54

فانه يمسح مرة واحدة. والحديث اصله في الصحيحين اصل الحديث في الصحيحين عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه رآك من
طريق اخر. رجعنا بداوود واهل السنن من طريق شقيق بن سلمة. من طريق عامر بن شقيق عن - 00:10:13

سلامة انه قال توضأ ثلاثا ثلاثا وذكر مسح الرأس ولا يصح هذا الحديث اصله صحيح اصله بالصحيح بان في تفصيل وضوء النبي
صلى الله عليه وسلم في صلة وضوئه في ان عثمان رضي الله تعالى - 00:10:33

الان توضأ ساحضر اناء فغسل يديه ثلاثا ثم غسل بطنه واستنشق ثلاث ثم غسل وجهه ثلاثة ثم غسل يديه ثلاثا ثم مسح رأسه ثم
غسل قدميه ثلاثا. هذا الذي في الصحيحين عن عثمان بن عفان عن طريق الزهري عن عن - 00:10:53

الابدان عن عثمان رضي الله تعالى عنه. اما الحديث اسناده جيد عبد الرحمن بن سالم بن ثوبان وهو لا به ثم ساقه من طريق عبد
الوهاب الدمشقي الاوزاعي المطلب لعبدالله بن حنطب او المطلب بن عبدالله بن - 00:11:13

حنطب الحنطة طبعاً ابن عمر لو توضأ ثلاثا ثلاثة. ورفع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. هذا اسناد رجاله رجاله لا بأس بهم لكنه
منقطع. رجاله رجال ثقات رجاله ثقات لكنه منقطع. فالمضطر ابن عبد الله ابن - 00:11:33

لم يسمع ابن عمر. وايضا انه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه هو الذي توضأ ثلاثة ومع ذلك نقول ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه توضأ ثلاث ثلاثة - 00:11:53

قال حدثنا ابو كريم حدث خالد بن حيان عن سالم المهاجر عن ميمون المهران عن عائشة وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ ثلاثا ثلاثا وهو بمعنى الذي قبله واسناده لا بأس به - 00:12:13

فمعناه صحيح. وفيه خالد بن حيان هذا. فيه تكلم في بعض لكن يبقى بالمتن صحيح المتن وتتوضأ ثلاث صحيح نقول. قال حدث
بهذا الوكيل حدثنا عيسى ابن يونس عن فائد ابن عبد الرحمن عبد الله ابن - 00:12:35

اوفى قال الرجل توضأ ثلاث ثلاثة ومسح رأسه مرة. هذا الحديث اسناده ضعيف فان فيه فائدة ابن عبد الرحمن وهو ضعيف الحديث
وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف ايضا. ولكن معناه صحيح فقد جاء هذا اللفظ بمعناه بمتن جاء هذا المتن بلفظه - 00:12:55
من حديث علي رضي الله تعالى عنه توضأ مسح رأسه مرة واحدة فهو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وتوضأ ثلاثا ومسح رأسه

مرة واحدة. ثم ذكر ايضا حي سفيان عن ليث ابن ابي سليم عن شاهد الحوسة عن ابي ما لك - [00:13:15](#)

قال كان لازم يتوضأ ثلاثا ثلاثة. وهذه اسناده ضعيف. ففيه شهر وليه. طبعناه صحيح. ثم ساق ايضا من طريقك يا عبد سفيان عبد الله بن عقيل عن الرمية بنت معوذ الناس من توطأ ثلاثا ثلاثة عاظم في اسناده ظعف وفيه انه مسح رأسه مرتين - [00:13:30](#)

ومرادها مرتين في حديث المضيع انه اقبل وادبر مراده بمرتتين لو اقبل وادبر ويبقى ان فيه عبد الرحمن بن عقيل لكن من جهة اصل الحديث فهو محفوظ فمن توطأ وتوطأ ثلاثا نقول هو محفوظ. اما الرأس فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:50](#)

انه مسحه انه مسحه ثلاثة وكل حديث جاء فيه انه مسح رأسه ثلاث وهو حديث منكر. واحوى المحفوظ في ذاك انه مسح رأسه مرة واحدة اقبل بهما وادبر. اقبل يديه وادبر. هذا هو المحفوظ حديث عبد الله بن زيد - [00:14:10](#)

وحيث الربيع وحديث علي واحاديث كثيرة قال باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثة. ذكر حديث خلي بالك ابن خلاد الباهلي المرحوم ابن عبد العزيز العطار. حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه عن معاوية ابن قرة - [00:14:28](#)

علي ابن عمر قال توطأ الرسول واحدة واحدة فقال هذا وضوء من لا من لا يقبل الله منه صلاة الا بي. ثم توطأ اثنتين اثنتين وقال قال هذا وضوء القدر بالوضوء. وتوطأ ثم قال وهذا اسبغ الوضوء. هذا الحديث زاده منكر. ففيه علل - [00:14:49](#)

اولا فيه عبد الرحيم بن زيد العمي وهو متروك. وابوه زيد الحوالي ضعيف. واياس بن معاوية وقل ربيعة ابن قرة لم يسمع ابن عمر. فالحديث معلل بهذا هذه العلل التي يظعف بها - [00:15:09](#)

وايضا من جهة متنه في ذكره فقول هذا وضوء القدم للوضوء يحصل هذا القدم بالوضوء مرة مرة. هذا القدر الذي يجب. وايضا هذا اسباغ الوضوء وهو ويوظوا لك الانبياء قبلي هذا فيه نظر. فكل فليس هناك حي صحيح يدل على ان الانبياء - [00:15:28](#)

كانوا يتوضؤون على هذه الصفة وليس هناك شيء صحيح. قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان رسولا الله فتح له ابواب الثلاث انباء فتح له ثمانية ابواب الجنة وهذا جاء من حيث عقب دعاء باسناد صحيح - [00:15:54](#)

عند من توطأ ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتح له الثبات له الجنة هذا ثابت في صحيح مسلم - [00:16:09](#)

عقب ابن عمر رضي الله تعالى عنه وعن عمر خطاب ثم ساقه من طريق زيد الحواري ان معاوية عن عبيد ابن عمير وابي بن كعب رضي الله تعالى عنه وفيه لو دعا بماء فتوضأ مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء ثم توطأ وقال - [00:16:19](#)

على وضوء من لم يتوضأ لم يقبل الله له صلاة ثم توطأ مرتين ثم قال هذا وضوء من توطأ اعطاه الله كفلين من الاجر ثم توطأ ثلاث فقال هذا وضوئي وضوء المرسلين قبلي وهو حيث منكر ايضا - [00:16:35](#)

فزيد الحواري للحواري ضعيف الحديث. وليس بصحيح. باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه ذكر هذه مسألة مسألة كراهية التعدي في الوضوء ما جاء في القصد في الوضوء وكان التعدي. التعدي في الوضوء - [00:16:45](#)

يأتي من جهات يأتي من جهة تجاوز الحد المشروع الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم وانتهى اليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ اكثر من ثلاث مرات فهذا اسراف وتجاوز. يكون التجاوز ايضا ان يتجاوز اعضاء الوضوء - [00:17:04](#)

فيغسل مع الرقبة فيغسل مع الرء مع الوجه الرقبة والصدر ويمسح مع الرأس العنق والكتف ويغسل مع اليدين العضد والكتف. ومع القدمين الركبة والساق. هذا ايضا من التعدي على ففي - [00:17:25](#)

التجاوز هذا يسمى تجاوز وهذه مسألة مسألة تجاوز العدد تكره في في قول عامة العلم وهو من الوسواس. واما تجاوز الموضع فيختلف باختلاف ما تجاوز به. فهناك اعضاء وقع فيها خلاف انه يتجاوز بها - [00:17:45](#)

واعضاء لم يقع فيها خلاف. اما الاعضاء الذي وقع فيها خلاف فهي الاطراف اطراف اليدين والرجلين. فكان بعض الصحابة اذا غسل قدمه شرع في الساق. واذا غسل يده شرع في العضد - [00:18:08](#)

واستحبها جمع من اهل العلم ان يفعل ذلك فقال اخذه لا يتجاوز. الموضع الثاني تجاوز ما ليس له دليل. كغسل الصدر والعلق. اما الصدر فلم يثبت ان احدا غسله مع غسل وجهه. واما مسح العنق - [00:18:25](#)

مسح العنق فقد جاء علي ابن عمر وكان يمسح رأسه وعنقه لكن ليس بصحيح على هذا يقول اما العنق والصدر وغسل الرقبة فهذا لا اصل له من التعدي المذموم. اما غسل عضدين وغسل الساقين فهذا الصحيح انه لا يشرع وان فعله فلا يذكر - [00:18:45](#)
عليه ذكر حديث هذا من جهة التعدي ايضا من التعدي في الوضوء الزيادة في صب الماء. والمبالغة في صبي فان هذا من الغلو ومن التعدي المذموم وانما يستعمل الماء ما يحصل به غسل اعضاءه - [00:19:05](#)

قال حدثنا محمد بشار حدثنا ابو داود حدثنا خارجة بن مصعب عن يونس ابن عبيد عن الحسن عن عتي ابن ظمر ابن ظمرة او ابن ظمرة السعدي عن ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه قال صلى الله عليه وسلم - [00:19:25](#)
شيطان يقال هو الهاد فاتقوا وسواس الماء. هذا حديث اسناده ضعيف في خارج المصعب وهو ضعيف الحديث بل متروك الحديث. وقد تفرد بهذا الخبر المنكر. ومع ذلك نقول ان الاسراف - [00:19:40](#)

الشيطان. والله لا يحب المرففين. والاسراف يكون في الماء ويكون في غيره وقد جاء في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه او حديث عبدالله المغفل رضي الله تعالى عنه ان من - [00:19:57](#)
من التعدي التعدي في الدعاء والوضوء تعدي في الدعاء والوضوء والتعدي في الوضوء هو ان يتجاوز الحد المشروع من جهة عدد الغسلات او من جهة صب كثرة صب الماء قال ايضا حدثني علي ابن محمد حدثنا خالي يعلى ابن عن سفيان يعن ابن - [00:20:15](#)

عن سفيان عن عن موسى بن ابي عائشة عن عمرو شعيب عن ابيه عن عن جده قال جاء اعرابي وسلم فسعى الوضوء فاراه ثلاثة ثلاث بقالة هذا من زاد على هذا فقد اساء او تعدى او ظلم. هذا اسناد لا بأس به - [00:20:41](#)
وجاء بلفظ فمن زاد على هذا او نقص. فقد ساء او تعدى وضربه منكر. هذي الزيادة من كرة هذي الزيادة منكورة وهي زيادة لفظة نقص. قال ايضا حدثنا ابو اسحاق - [00:20:57](#)

وهذا فيه دليل على ان الكمال الكمال ثلاث. وليس هناك اسباغ وكمال بعد الثلاث. انتهى الوضوء الى ثلاث غسلات. واما الزيادة على ثلاث غسلات فيختلف باختلاف الزائد ان كان يظن انه لم يغسل الاعضاء ثلاثا - [00:21:16](#)
وزاد رابعة وخامسة فهذا لا حرج اذا كان يجوز انه مباغة اما اذا كان يزيد من باب من باب الاحتياط فهذا وسواس واما اذا كان يتعبد بهذا الزيادة فهي بدعة - [00:21:38](#)

ولا يجوز له هذا الفعل ومع ذلك يقول الوسواس مصيبة لان بعض الناس يغسل اربع وعشر وخمس وست ويرى انه لم يتوضأ. ولكن الضابط في ذاك هو ان يأتي المعنى جميع العضو. الغسل الواحد يعتبر غسلة واحدة - [00:21:53](#)
اذا مر الماء على العمر كله او على العمر كاملا فاذا غسل العضو كاملا قد يغسل بغرفة واحدة وقد يغسل بغرفتين وثلاث. فاذا غسل بغرفتين فهي غسلة. واذا غسل بالذات فهي غسلة - [00:22:10](#)

فيعيد فالكمال ان يغسله ثلاث مرات. قال ايضا حدثنا ابو اسحاق الشافعي ابراهيم محمد ابن عباس سمع كريبا يقول سمعت ابن عباس يقول بت عند خالتي ميمونة فقال وسلم فتوضأ من شنة - [00:22:25](#)
وضوء يقلله فقامت فصنعت كما صنع. وفيها دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ ولا يبالغ في وضوءه يتوضأ وضوءا يقلله صلى الله عليه وسلم ايلاية اي لا يبالغ في غسل اعضاءه. وليس هناك انه يترك بعض الاعضاء وانما المقصود انه يتوضأ - [00:22:45](#)

وضوء الكامل الواجب دون اسراف قال حدنا محمد بن مصفى الحمصي حدى بقية ابن الوليد عن محمد الفضل عن ابيه عن سالم محمد الفضل الغزواني عن ابيه عن سالم ابن عمر قال رأى رسول - [00:23:08](#)
صلى الله عليه وسلم آ رجل توطأ فقال لا تسرف لا تسرف هذا حديث منكر وباط فيه محمد ابن الفضل ابن عطية وهو متروك الحديث. بل قد كذب فالحديث لكن معناه صحيح. نقول لا تسرف لا لكن من جهة نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم يقول منكر. وجاء في حديث محمد ابن يحيى احدا قتيبة - [00:23:21](#)

يعني ابن عبد الله المعافي عن ابي عبد الحملي قال مر بالساوي توظف فقال ما هذا السرف؟ فقال في الوضوء اسراف قال نعم وان كنت على نهر جار وان كنت على نهر جار اي جاري فامرته وسلم ان لا لكن الحديث ايضا فيه ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث ايضا -

00:23:51

وفيه حين بن عبد الله المعافري وفيه ضعف. ومع ذلك نقول معناه صحيح فالمسلم مأمورا لا يسرف لا يسرف في وضوءه بزيادة الماء وانما يتوضأ بالقدر الذي يغسل فيه عضوه وليس اسرافا يغسل عضوه - 00:24:14

ثلاث مرات بل هو السنة والكمال. قال باب ما جاء في اسباغ الوضوء حدثنا احمد ابن عبده ابن زيد حدثنا موسى ابن جحظم. حدثنا عبد الله ابن عبيد ابن عبد الله ابن عباس عن عباس قال امر الله باسباغ الوضوء امر باسباغ الوضوء - 00:24:31

وهذا اسناد جيد وفيه او اسباغ الوضوء. وقد جاءت احاديث كثيرة في اسباغ الوضوء واسباغ الوضوء على المكاره. وفضل اسباغ الوضوء وجاء ايضا اسبغ الوضوء قال اسبغ الوضوء العقاب من النار. ابو هريرة ايضا سيأتي معنا. قال - 00:24:51

دفن ابو بكر بن ابي شيبه حديقه بن ابي مكير حدث محمد عن عبدالله محمد بن عقيل عن ابي سعيد الخدري يدرس من انه سلم يقول الا ادلكم على ما يكفر الله به الخطايا؟ ويزيد به - 00:25:11

بنات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى للمساوي وانتظار الصلاة بعد الصلاة هذا الحديث جزاك الله خير - 00:25:26